

سياسة الية استرداد التبرعات

لجمعية التنمية الاجتماعية ببني حسن

تم اعتماد السياسة بناءً على محضر اجتماع مجلس الادارة الرابع بتاريخ ١٤٤٤/١٢/٢٨ هـ الموافق: ١٦/٠٧/٢٠٢٣

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية ووفق الطرق النظامية و يجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع.

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

- 1- يمكن استرداد المبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
 - 2- يتاح استرداد التبرعات خلال يومان عمل من عملية التبرع بشرط ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع الاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
 - 3- الا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
 - 4- عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب الى إدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومان عمل.
 - 5- يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثون يوماً من تاريخ توفر البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون الزامية لعملية الإرجاع.
- ملاحظة: للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر

